



المحتويات	الصفحة
البند ٧٤ من جدول الأعمال : تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري	١٠٣٩
تقرير اللجنة الثالثة ..... البند ٨١ من جدول الأعمال :	١٠٣٩
ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعّال : تقرير الأمين العام	١٠٣٩
تقرير اللجنة الثالثة ..... البند ٨٢ من جدول الأعمال :	١٠٣٩
القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : ( أ ) تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري ؛ ( ب ) حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : تقرير الأمين العام ؛ ( ج ) حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها : تقرير الأمين العام	١٠٣٩
تقرير اللجنة الثالثة ..... البند ٥٩ من جدول الأعمال :	١٠٤٢
آثار الاشعاع الذري : تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري	١٠٤٢
تقرير اللجنة السياسية الخاصة ..... البند ٦٤ من جدول الأعمال :	١٠٤٢
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة	١٠٤٢
تقرير اللجنة السياسية الخاصة (الجزء الأول) .....	١٠٣٩

مشروع القرار المعنون « تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري » وقد طلب إجراء تصويت منفصل بشأن الفقرة ١٢ من المنطوق. وإذا لم يكن هناك اعتراض، سوف أ طرح تلك الفقرة للتصويت. طلب إجراء تصويت مسجل.

#### أجرى تصويت مسجل

المؤيدون: أفغانستان، البانيا، الجزائر، انغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، البرازيل، بلغاريا، بورما، بوروندي، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، كمبوتشيا الديمقراطية، اليمن الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، اثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، الجمهورية الديمقراطية الالمانية، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، الهند، اندونيسيا، ايران، العراق، اسرائيل، ساحل العاج، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو، ليبيريا، الجمهورية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، قطر، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، اوغندا، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، الامارات العربية المتحدة، جمهورية الكاميرون المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فولتا العليا، اوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زانير، زامبيا، زمبابوي.

#### المعارضون: لا أحد

المتنعون: استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، جمهورية المانيا الاتحادية، اليونان، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، لكسمبرغ، ملاوي، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، ساموا، اسبانيا، سوازيلند، السويد، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

اعتمدت الفقرة ١٢ من المنطوق بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٢٥ عن التصويت<sup>(١)</sup>.

١٤ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سوف نصوت الآن على مشروع القرار بكامله. طلب إجراء تصويت مسجل. أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، البانيا، الجزائر، انغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بورما، بوروندي، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، كمبوتشيا الديمقراطية، اليمن الديمقراطية،

اوصى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على النحو الذي تم تعديله عليه. ومشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماده وارد في الفقرة العاشرة من التقرير.

٤ - ويتعلق التقرير الثاني [A/36/622] بالبند ٨١ من جدول الأعمال وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرارين اللتين أوصت الجمعية باعتمادهما، في الفقرة ١٦ من التقرير.

٥ - ان مشروع القرار الأول الذي اقترحت مجموعة الدول الافريقية، وهو يحمل نفس عنوان البند ٨١ قد تم اعتماده بالتصويت.

٦ - أما مشروع القرار الثاني المعنون « ما للأعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير » فقد اعتمد دون تصويت.

٧ - ويتعلق التقرير الثالث [A/36/623] بالبند ٨٢ من جدول الأعمال. وقد اعتمدت اللجنة مشاريع القرارات الثلاثة المتعلقة بهذا البند التي أوصت الجمعية العامة باعتمادهما في الفقرة ١٦ من التقرير.

٨ - ان الكلمات التي سقطت من الفقرة الأولى من ديباجة القرار الثاني سوف يعاد وضعها حالما يتم اعتماد مشروع القرار الأول. ولست في حاجة لأن أقول أن تاريخ اعتماد مشروع القرار الأول قد يتم في شهر تشرين الأول/أكتوبر وليس تشرين الثاني/نوفمبر.

٩ - لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني بالتصويت المسجل. وفيما يتعلق بالتصويت المسجل المنفصل حول الفقرة الثانية من منطوق مشروع القرار، فاني أود أن أعتم هذه الفرصة لكي أوجه عناية الجمعية الى البيان الذي أدلى به رئيس اللجنة الثالثة في بداية الجلسة ٢٣ للجنة والذي أعرب فيه عن أسفه لعدم تسجيل تفاصيل التصويت وذلك بسبب وقوع خطأ يؤسف له.

١٠ - اعتمدت اللجنة بالتصويت مشروع القرار الثالث المعنون « حالة الاتفاقيات الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ».

وقد تقرر، وفقاً لل مادة ٦٦ من قواعد النظام الداخلي، عدم مناقشة تقارير اللجنة الثالثة.

١١ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) سوف تقتصر البيانات على تعليل التصويت. وقد تم إيضاح موقف الوفود، فيما يتعلق بمختلف التوصيات التي تقدمت بها اللجنة الثالثة، في اللجنة، وتم التعبير عنه في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

١٢ - أرجو أن أذكر الأعضاء، أنه بموجب المقرر ٤٠١/٣٤، فان الجمعية العامة قد وافقت على أن:

« تقتصر الوفود، قدر الامكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في احدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، اما في اللجنة أو في الجلسة العامة ما لم يكن تصويت الوفود في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة ».

واسمحوا لي أيضا أن أذكر الأعضاء أنه طبقاً لذلك المقرر، فان تعليل التصويت محدد بعشر دقائق ويجب أن تقوم به الوفود من مقاعدها.

١٣ - سوف ننظر أولاً في تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٧٤ من جدول الأعمال، وسوف تجري الجمعية العامة الآن تصويتاً على

٢٠ - السيدة بايلو (اثيوبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان وفد بلادي يرغب في أن يسجل تحفظاته بشأن الوثائق المشار إليها في الفقرة ٣ (د) من الوثيقة A/36/622 وفي الفقرة ٣ (هـ) من الوثيقة A/36/623 .

٢١ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اطرح الآن مشروع القرار الأول للتصويت .

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل ١٧ وامتناع ٩ عن التصويت قرار (٩/٣٦)

٢٢ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعطي الكلمة الآن الى ممثلة الجمهورية الدومينيكية التي ترغب في تعليق تصويت وفد بلادها بعد الاقتراح .

٢٣ - السيدة الفاريز (الجمهورية الدومينيكية) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان الجمهورية الدومينيكية قد أيدت دائما حق الشعوب في الاستقلال وتقرير المصير وحماية حقوق الانسان بالوسائل الواردة في دستورها وهي عدم استعمال العنف أو غيره من الأعمال المماثلة . ومع ذلك فان بلادي كان عليها أن تمتنع عن التصويت على مشروع القرار الأول لأنها لا توافق على بعض الآراء التي تضمنها .

٢٤ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان الجمعية العامة سوف تشرع الآن في اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار الثاني المعنون « الاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير » .

٢٥ - لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة أيضا ترغب في أن تعتمد مشروع القرار هذا بدون تصويت ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٠/٣٦)

٢٦ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن سوف تشرع في اتخاذ قرار بشأن مشروعات القرارات الثلاثة المتعلقة بالبند ٨٢ .

٢٧ - ان مشروع القرار الأول معنون « وضع الاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري » .

٢٨ - ان اللجنة الثالثة قد اعتمدت مشروع القرار الأول دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١١/٣٦)

٢٩ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان مشروع القرار الثاني معنون « تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري » . ولقد طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر الهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبودشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ،

جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبورغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

المتنعون : الجمهورية الدومينيكية ، غواتيمالا ، اليابان ، ملاوي ، البرتغال ، اسبانيا .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢١ صوتا مقابل ١٩ وامتناع ٦ عن التصويت (قرار ٨/٣٦)<sup>(١)</sup> .

١٥ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطى الكلمة الآن الى ممثلة الجمهورية الدومينيكية ، التي ترغب في أن تعلق تصويتها بعد الاقتراح .

١٦ - السيدة الفاريز (الجمهورية الدومينيكية) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان الجمهورية الدومينيكية قد صوتت لصالح مشروع القرار بكامله ، طبقا لموقفها المؤيد لمبدأ القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري في جميع ارجاء العالم . ومع ذلك ، فاننا نود أن نسجل أننا لدينا تحفظات بشأن الفقرتين ٣ و ١٠ من المنطوق ، وذلك لأسباب مبدئية . اننا لا يمكن أن نقبل النص الذي صيغ به هاتان الفقرتان .

١٧ - اننا بتوقيعنا ميثاق الأمم المتحدة ، فان الجمهورية الدومينيكية قد تعهدت بالالتزام الدائم بالمبادئ التي تدعو الى الحفاظ على السلم من جميع جوانبه .

١٨ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سوف تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٨١ من جدول الأعمال . سوف تجري الجمعية العامة الآن تصويتا على مشروع القرار المعنون « ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال » .

١٩ - أعطى الكلمة الآن الى ممثلة اثيوبيا التي ترغب في تعليق تصويتها قبل الاقتراح .

بولندا، قطر، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوغندا، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، الامارات العربية المتحدة، جمهورية الكاميرون المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فولتا العليا، اوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: الولايات المتحدة الاميركية.

المتنعون: استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، الداغرك، فنلندا، فرنسا، جمهورية المانيا الاتحادية، اليونان، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، لكسمبرغ، ملاوي، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، اسبانيا، سوازيلند، السويد، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٢٣ عن التصويت (القرار ١٣/٣٦)<sup>(٣)</sup>.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٥٠؛ واستؤنفت الساعة ١٦/٠٠

## البند ٥٩ من جدول الأعمال

آثار الاشعاع الذري: تقرر لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري

تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/36/629)

## البند ٦٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة

تقرير اللجنة السياسية الخاصة (الجزء الأول) (A/36/632)

٣١ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ان تقرير اللجنة بشأن البند ٥٩ من جدول الأعمال (A/36/629) والجزء الأول من تقريرها بشأن البند ٦٤ من جدول الأعمال (A/36/632) معروضان الآن أمام الجمعية العامة.

وقد تقرر، طبقا للادة ٦٦ من النظام الداخلي، مناقشة تقارير اللجنة السياسية الخاصة.

٣٢ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سوف تقتصر البيانات الآن على تعليل التصويت. وقد اصبحت مواقف الوفود، فيما يتعلق بالتوصيات المتعددة للجنة السياسية الخاصة، واضحة لدى اللجنة، وانعكست في السجلات الرسمية ذات الصلة.

٣٣ - وأود أن أذكر الأعضاء مرة أخرى انه بموجب المقرر 34/401 فان الجمعية العامة قررت ما يلي:

الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، الجمهورية الديمقراطية الالمانية، جمهورية المانيا الاتحادية، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران، العراق، ايرلندا، ايطاليا، ساحل العاج، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابواغينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، ساموا (العربية)، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، اوغندا، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، الامارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية الكاميرون المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فولتا العليا، اوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: الولايات المتحدة الاميركية.

المتنعون: ملاوي.

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٤٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ١٢/٣٦)<sup>(٣)</sup>.

٣٠ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وأخيرا، نصل الى مشروع القرار الثالث المعنون «الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها». وقد طلب اجراء تصويت مسجل.

اجرى تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، البانيا، الجزائر، انغولا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بورما، بوروندي، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، كمبوتشيا الديمقراطية، اليمن الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، الجمهورية الديمقراطية الالمانية، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، الهند، اندونيسيا، ايران، العراق، ساحل العاج، جامايكا، الاردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين،

٤٢ - هذه اذن هي الحقائق الصادقة ، ولست في حاجة الى القول بأنها لم تظهر في مشروع القرار المعروض علينا لأن مقدميه لا يريدون ان تزعجهم الحقائق الصادقة .

٤٣ - ولا يجب أن يكون هناك أي سوء فهم ، فان الأكاذيب اذا لقيت تأييد عدد كبير من الدول ، فانها لا تتغير بل تبقى اكدوية ، وببساطة تصبح أكاذيب كبرى . واذا كان ترويج الأكاذيب قائما ، هنا ، اليوم تلو اليوم ، فانها لا تصبح بذلك الترويج حقيقة ، بل انها وببساطة تصبح أكاذيب أكبر وأكبر .

٤٤ - وعندما تعرض أكاذيب من النوع المعروض علينا أمام الجمعية العامة للمصادقة عليها فان الرد الأوحده والملائم والمهذب عليها هو التصويت ضد ما هو ليس بحقيقي ، وهو في الوقت ذاته تأييد للحقيقة .

٤٥ - وبطبيعة الحال فمن السخف الزعم بأن أية منشآت على جبل المعبد بالقدس ، تتعرض لخطر الانهيار نتيجة لأعمال الحفريات . ان الذين اشتركوا في تقديم مشروع القرار يعلمون جيدا أن زعمهم في هذا الخصوص غير صحيح ، كما هو الحال بالنسبة لذلك الخليط من الأكاذيب والزيف الذي يتكون منه مشروع القرار هذا بما في ذلك الاشارة الى اتفاقية جنيف والتي - كما هو معلوم جيدا - لا تتضمن أي حكم يتعلق بالحفريات الأثرية . ومع ذلك فانهم لا يحسون بأي وخز من ضآرتهم حينما يدلون بكلمات ملتهبة بالاثارة تهدف بوضوح الى اثارة المشاعر الدينية . وهم في نفس الوقت يدعون بطريقة ورعة مليونة بالنفاق أنهم يهتمون بإيجاد سلام شامل في الشرق الأوسط .

٤٦ - لا توجد أية منشآت على جبل المعبد في القدس تتعرض لخطر الانهيار ولكن الذي يهناق أمام أعيننا هو آخر ما تبقى من مصادقية لدى أولئك الذين اشتركوا في تبني مشروع القرار ولدى أولئك الذين سيقومون ، من قبيل أداء الواجب ، بتأييده في هذه العملية المشينة .

٤٧ - انهم لم يكتفوا بتنحية الحقائق جانبا في محاولة ارتكاب هذا التزييف المضحك ولكنهم نحوا جانبا أيضا من المتطلبات الاجرائية التي من المفروض أن تراعى في هذه المنظمة . انهم بسلوكلهم هذا قد أساءوا ، الى حد خطير ، الى القليل من المكانة المتبقية لهذه المنظمة .

٤٨ - ومن المحتمل تماما أن بعض أولئك المسؤولين عن النيل المستمر من مكانة الأمم المتحدة وعن تشويه الميثاق ومبادئه سيتحدثون الآن ويزعمون في ورع زائف الدفاع عن المنظمة وعن مكانتها .

٤٩ - ان ردي عليهم بسيط ، ليس أولئك الذين يقولون الحقيقة ويؤيدونها هم الذين ينالون من مكانة الأمم المتحدة ، بل أولئك الذي يعتمدون نشر الأكاذيب في هذا المبني وبعد ذلك يعملون على اقرارها عن طريق استخدام الأغلبية التلقائية . ان على هؤلاء ان يتحملوا مسؤولية استمرار الهبوط بمكانة هذه المنظمة والنيل من هيبتها .

٥٠ - ان اسرائيل ستصوت الى جانب الحقيقة وبالتالي ضد مشروع القرار الباطل المعروض علينا . سرفضه في جملته وسنعالمله بما يستحقه من ازدراء .

٥١ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سوف تتخذ الجمعية الآن قرارا بشأن مشروع القرار المعنون « تقرير اللجنة

» تقتصر الوفود قدر الامكان ، حين ينظر مشروع القرار نفسه في احدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تحليل تصويتها مرة واحدة ، إما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويته في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة . وأود أيضا أن أذكر الأعضاء بأنه ، بموجب ذلك المقرر ، يجب ألا يتجاوز تحليل التصويت مدة عشر دقائق ، وأن تدلي به الوفود من مقاعدنا .

٣٤ - سنبحث أولا تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٥٩ من جدول الأعمال . والآن سوف تشرع الجمعية في اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار المعنون « آثار الاشعاع الذري » ، الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٧ من تقريرها .

٣٥ - وحيث أن اللجنة قد اعتمدت مشروع القرار هذا دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تريد ان تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (قرار ١٤/٣٦) .

٣٦ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن ننتقل الى الجزء الأول من تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٦٤ من جدول الأعمال .

٣٧ - ان ممثل اسرائيل يود أن يعلل تصويته قبل الاقتراع ، وأعطيه الكلمة .

٣٨ - السيد بلوم (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان مشروع القرار الوارد في تقرير اللجنة السياسية الخاصة والمعروض علينا ، ما هو الا نتاج آخر للحرب الدائرة ضد اسرائيل في هذه القاعة والتي يشنها خصوم اسرائيل في حملة لا هوادة فيها لتشويه سمعة بلدي . وفي سعيهم لتحقيق هذا الهدف ، فانهم لا يتورعون عن اذكاء نيران الاثارة الدينية ، انهم يلهون مشاعر التعصب الديني ، ويخلقون جوا من الهستيريا المصطنعة ، وذلك بوضع مشروعات قرارات كاذبة ، أو تأييدها ، مثل ذلك المعروض علينا اليوم .

٣٩ - ان اعداء اسرائيل قد وجهوا اليوم مرة أخرى اتهامات وهم يعلمون انها لا تقوم على اساس - فيما يتعلق بالأعمال التي جرت مؤخرا ، والتي يمكن ، وفقا للصورة المشوهة التي يرسمونها ، ان تؤثر على الأماكن المقدسة في جبل المعبد في القدس . لذلك اسمحوا لي أن أكرر الحقائق الصادقة التي سبق أن أظهرتها للدول الأعضاء ، أولا في رسالتي الى الأمين العام بتاريخ ٢٥ ايلول/سبتمبر ١٩٨١ [A/36/555] ، ثم بعد ذلك بواسطة ممثل اسرائيل في اللجنة السياسية الخاصة أثناء جلستها ١٣ .

٤٠ - ان الطريق المؤدي من الحائط المغربي الى جبل المعبد هو عمر قديم ، كان في العهد العثماني مسدودا ، ويستخدم كخزان للماء . ويرد وصف لهذا المر في تقرير الآثار البريطاني السير تشارلز وارن الذي قام بمسح للمنطقة منذ ١١٤ عاما مضت .

٤١ - وازاء تسرب الماء من الخزان خلال الحائط الغربي ، اضطرت السلطات الاسرائيلية للشؤون الدينية المسؤولة عن الموقع الى هدم السد العثماني لنزح الماء والبدء بتنظيف المر . وقد أعيد بناء السد منذ ذلك الوقت وأعيد المر الى حالته السابقة ، وليست هناك خطط لاعادة فتحه . وقد جرى العمل كله بالتعاون التام مع سلطات الوقف الاسلامية التي أقامت بعد ذلك حائطا سميكا ثانيا في المر نفسه تحت جبل المعبد .

٥٤ - واسمحوا لي أن أضيف ، انه لا يمكن ان يكون هناك شك في أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ تنطبق بالكامل على جميع الأراضي العربية المحتلة منذ ١٩٦٧ بما في ذلك القدس ، وأن على اسرائيل أن تحترم هذه الاتفاقية احتراماً جازماً . وعلى أية حال ، ومع أن باستطاعة حكومة بلادي ان تتفهم بوجه عام المخاوف التي تعتمل في أذهان مقدمي مشروع القرار ، فاننا لم نجد بالامكان للاسباب التي سقتها تأييد هذا القرار .

٥٥ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وقيل أن أدعو السادة الممثلين الذين يرغبون ممارسة حق الرد ، أود أن أذكرهم بأنه ينبغي ، كما في حالة تعليق التصويت ، يقتصر الحديث على عشر دقائق وأن تدلي به الوفود من مقاعدها .

٥٦ - السيد الزهاوي (العراق) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان ما هو اماننا ليس بجديد على الجمعية العامة أو على مجلس الأمن . وفي الواقع فان الأعمال التي تقوم بها اسرائيل في القدس وفي المناطق الأخرى التي توجد فيها أماكن مقدسة كانت موضع نظر هذه الجمعية لوقت طويل ، وعلى سبيل المثال أود أن اقتبس ما يلي من قرار مجلس الأمن ٢٧١ (١٩٦٩) :

« ان مجلس الأمن ،

« اذ يشعر بالخزن ازاء الضرر البالغ الناتج عن حريق المسجد الأقصى في القدس في ٢١ آب/أغسطس ١٩٦٩ في ظل الاحتلال العسكري الاسرائيلي ،

... »

« واذا يؤكد من جديد المبدأ الراسخ بعدم جواز احتلال الأراضي بالقوة العسكرية ،

١ - يعيد التأكيد على قراره ٢٥٢ (١٩٦٨) و ٢٦٧ (١٩٦٩) :

٢ - « يسلم بأن أي عمل من أعمال التدمير أو التدنيس للأماكن المقدسة والمباني والمواقع الدينية في القدس أو أي تشجيع على ارتكابها أو التواطؤ معها يعرض السلام والأمن الدوليين للخطر الشديد »

واني أشدد على أن مجلس الأمن سبق أن أوضح أن أي عمل من هذه الأعمال « يعرض السلام والأمن الدوليين للخطر الشديد » .

٣ - « يقرر أن أعمال تدمير وتدنيس المسجد الأقصى تستحق الشجب ، ويؤكد على ضرورة امتناع اسرائيل فوراً عن التصرف بطريقة تنتهك القرارات سالفة الذكر ، وعلى ان تلغي من الآن فصاعداً جميع الإجراءات والاعمال التي اتخذتها لتغير وضع القدس ؛

٤ - « يدعو اسرائيل الى أن تحترم بطريقة جازمة أحكام اتفاقيات جنيف والقانون الدولي التي تحكم الاحتلال العسكري وأن تمتنع عن التسبب في أي تعطيل لقيام المجلس الاسلامي الاعلى في القدس بمهامه المعترف بها بما في ذلك أي تعاون بنسده ذلك المجلس من البلدان التي تقطنها أغليات مسلمة ومن المجتمعات الاسلامية فيما يتعلق بخططه لصون أو اصلاح الأماكن الاسلامية المقدسة في القدس ؛

٥ - « يدين عدم احترام اسرائيل للقرارات سالفة الذكر ويدعوها الى أن تنفذ من الآن فصاعداً أحكام هذه القرارات ؛

الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة » ، الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٩ من تقريرها الوارد في الوثيقة [A/36/632] . طلب اجراء تصويت ببناء الأسماء .

أجرى تصويت ببناء الأسماء .

وحيث ظهر اسم دومينيكا في القرعة التي أجراها الرئيس ، فقد دعيت الى التصويت أولاً .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، العراق ، ساحل العاج ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : الجمهورية الدومينيكية ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، غواتيمالا ، ايسلندا ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، لكسمبرغ ، ملاوي ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، كوستاريكا ، الدانمرك .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٤ صوتاً مقابل صوتين وامتناع ٢٧ عن التصويت (قرار ١٥/٣٦)<sup>(١٧)</sup> .

٥٢ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة للسيد ممثل السويد الذي طلب الكلمة لتعليق تصويته .

٥٣ - السيد المير (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على الذي جرى توا . اننا نعتبر أن الصيغة الخاصة باعتبار التنقيب في القدس - يمثل تهديداً للسلام والأمن الدوليين ، تحكم مسبقاً على بحث مجلس الأمن للموضوع وهو ما دعا اليه القرار . وعلاوة على ذلك فأننا لسنا مقتنعين بالأدلة المتوفرة لدينا من أن حقائق الموقف تبرر الصيغة الواردة في القرار .

٦٠ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل العراق الذي يرغب في اثارة نقطة نظام .

٦١ - السيد الزهاوي (العراق) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اننا لا نبحث سجل أي بلد بالنسبة للتسامح الديني في هذه المناقشة الآن . امامنا بند محدد . وأكون ممنونا يا سيدي الرئيس لو طلبت من ممثل اسرائيل أن يقتصر على البند المعروض علينا . وإذا كان يريد مناقشة التسامح الديني ، هنالك محفل آخر وفرصة أخرى ، لذلك . ونحن نرغب تماما في فتح باب المناقشة حول سجل اسرائيل الكامل في انتهاكات حقوق الانسان واحترامها لتلك الحقوق ، ليس بالنسبة للعرب فقط ، ولكن بالنسبة لليهود كذلك داخل اسرائيل نفسها .

٦٢ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أطلب من ممثل اسرائيل أن يختتم كلمته في ممارسته لحقه في الرد .

٦٣ - السيد بلوم (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في الواقع مما يثلج الصدر أن نرى ممثل العراق ، ولو لمرة واحدة ، خرج عن قوالبه المعروفة جيدا ، واسطواناته المشروخة التي داوم على اساعها لهذه الجمعية طوال الاسبوعين الماضيين . اسمحوا لي فقط أن أذكره بكل ايجاز بما قلته عند قيامي بتعليل تصويتنا من أن تكرار الاكاذيب لا يحولها الى حقائق .

٦٤ - وأرجو أن يضع في اعتباره هذا التحذير عندما يتحدث سواء أكان حديثه قبل التصويت أو بعده واسمحوا لي أن أقول له أنني لا أتهم أحدا بنشر الأكاذيب في هذا المبنى ، فهي حقيقة معلومة جيدا ليس في هذا المبنى فقط ولكن خارجه أيضا .

٦٥ - الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد طلب مراقب منظمة التحرير الفلسطينية الحديث ، وأعطيه الكلمة وفقا لمقررات الجمعية العامة السابق الاشارة اليها .

٦٦ - السيد الطرزي (منظمة التحرير الفلسطينية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أنارنا ممثل العراق بعبارات اقتبسها من مطبوع رسمي لقوات الاحتلال الصهيونية . وممثل تلك القوات لم ينكرها في رده . فهل نفهم من ذلك أنه يؤيد ما قيل ؟

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٥

### الملاحظات

( ١ ) أبلغ وفدا بوتسوانا وسيشيل الأمانة العامة بعد ذلك أنها كانت يعترضان التصويت لصالح الفقرة ١٢ . وأبلغ وفد جزر سليمان الأمانة العامة بعد ذلك أنه كان يعترض الامتناع عن التصويت عند التصويت على الفقرة ١٢ .

( ٢ ) أبلغت وفود جزر سليمان والجمهورية الدومينيكية وسيشيل الأمانة العامة بعد ذلك أنها كانت تعترض التصويت لصالح مشروع القرار .

( ٣ ) أبلغ وفدا جزر سليمان وسيشيل الأمانة العامة بعد ذلك أنها كانت يعترضان التصويت لصالح مشروع القرار الثاني .

٦ - يؤكد من جديد ما ورد في الفقرة ٧ من القرار ٢٦٧ (١٩٦٩) من أنه في حالة عدم التنفيذ أو عدم وجود استجابة على الاطلاق ضرورة انعقاد مجلس الأمن دون ابطاء لبحث ما قد يتخذ من المزيد من الاجراءات في هذا الخصوص .

٥٧ - ولقد بلغت وقاحة مندوب اسرائيل الى حد اتهام مقدمي هذا القرار ، وأولئك الذين صوتوا لصالحه ، بأنهم يتعمدون نشر الاكاذيب في هذه المنظمة ، واتهمهم باشغال نيران الاثارة الدينية ، وأود الآن أن أتقدم باقتباس واحد لكي أظهر من يكذب ومن الذي يثير المشاعر الدينية . ان ما سأذكره مقتبس من مقال بعنوان « السلام الاسرائيلي » ورد في عدد نيسان/ابريل ١٩٦٩ من الجريدة التلمودية للجيش الاسرائيلي « منحيم » حيث جاء فيه ما يلي :

« ان العرب هم عنصر اجنبي في هذا البلد وهم غرباء عن مصره . وستطبق عليهم القوانين التي كانت تطبق على العناصر الاجنبية في القديم . لقد كانت حروبنا معهم حتمية ، كما كانت حروبنا حتمية وقت ان استعمرتنا أمم غزت وفتحت بلدنا تحقيقا لمصلحتها .

« ان العيش سويا مع العرب في أرضنا أمر مستحيل لأية فترة طويلة من الزمن ، لأن أي عربي يتجه في صلواته وفي مراده الى مكة ، ويتجه اليهود الى القدس . ان الذي يتجه الى القدس هو وحده الابن الحقيقي للأرض أما الذي يتجه الى مكة فهو الابن الحقيقي للجزيرة العربية الأجنبية .

« ان الموقف واضح ونتيجته واضحة بالضرورة . فاما أن يتوقف العربي عن عبادة ما تمثله له مكة ويبدأ في عبادة مثل صهيون والقدس » واما أن يعود الى أرض مكة ويترك أبناء صهيون لكي يحققوا مصائرهم ومصائر بلدهم دون ازعاج ، فاذا أزعجنا فسيطردهم الى الخارج .

هذا اقتباس من نشره بعنوان « مداولات القدس » حررها السيد الن تايبور والسيد جون ريتشاردسون ، ونشرها مجلس شؤون الشرق الأوسط في واشنطن D.C. ، في عام ١٩٧٢ .

٥٨ - وكما فعل الاسرائيليون كل ما يستطيعونه لجعل المنطقة المحيطة بحائط المبكى وسائر المنشآت في الحرم الشريف مفتوحة خالية من أية مباني ، فانهم يتقنون تحته الآن ، ولذلك على الأمم المتحدة والجمعية العامة أن تنصرفا قبل أن يفوت الأوان . وهذا هو السبب الذي جعل مقدمو القرار يرون أنه من الضروري والحجوي عرض هذا القرار على الجمعية العامة في هذا الوقت بالذات .

٥٩ - السيد بلوم (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أنا واثق من أننا جميعا قد تأثرنا بما أبداه ممثل صدام حسين من قلق على الحريات الدينية بصفة عامة ، وفي الجزء الذي نعيش فيه من العالم بصفة خاصة ، وسجل ذلك النظام معروف لدرجة أنني واثق من أن كل فرد سيوافقني على أن ممثل صدام حسين مؤهل بامتياز للحديث في هذا الموضوع .